تفسير إبن كثير

فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُّزْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا ۖ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ

وقوله : (فلما دخلوا عليه) تقدير الكلام : فذهبوا فدخلوا بلد مصر ، ودخلوا على يوسف ، (قالوا ياأيها العزيز مسنا وأهلنا الضر) يعنون من الجدب والقحط وقلة الطعام ، (وجئنا ببضاعة مزجاة) أي : ومعنا ثمن الطعام الذي تمتاره ، وهو ثمن قليل . قاله مجاهد ، والحسن ، وغير واحد .وقال ابن عباس : الرديء لا ينفق ، مثل خلق الغرارة ، والحبل ، والشيء ، وفي رواية عنه : الدراهم الرديئة التي لا تجوز إلا بنقصان . وكذا قال قتادة ، والسدي .وقال سعيد بن جبير [وعكرمة] هي الدراهم الفسول .وقال أبو صالح : هو الصنوبر وحبة الخضراء .وقال الضحاك : كاسدة لا تنفق .وقال أبو صالح : جاءوا بحب البطم الأخضر والصنوبر .وأصل الإزجاء : الدفع لضعف الشيء ، كما قال حاتم الطائي :ليبك على ملحان ضيف مدفع وأرملة تزجي مع الليل أرملاوقال أعشى بني ثعلبة :الواهب المائة الهجان وعبدها عوذا تزجي خلفها أطفالهاوقوله إخبارا عنهم : (فأوف لنا الكيل) أي

: أعطنا بهذا الثمن القليل ما كنت تعطينا قبل ذلك . وقرأ ابن مسعود : " فأوقر ركابنا وتصدق علينا " .وقال ابن جريج : (وتصدق علينا) برد أخينا إلينا .وقال سعيد بن جبير والسدي : (وتصدق علينا) يقولون : تصدق علينا بقبض هذه البضاعة المزجاة ، وتجوز فيها .وسئل سفيان بن عيينة : هل حرمت الصدقة على أحد من الأنبياء قبل النبي ، صلى االله عليه وسلم ؟ فقال : ألم تسمع قوله : (فأوف لنا الكيل وتصدق علينا إن االله يجزي المتصدقين) رواه ابن جرير عن الحارث ، عن القاسم ، عنه .وقال ابن جرير : حدثنا الحارث ، حدثنا القاسم ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن عثمان بن الأسود : سمعت مجاهدا وسئل : هل يكره أن يقول الرجل في دعائه : اللهم تصدق علي ؟ فقال : نعم ، إنما الصدقة لمن يبتغي الثواب .